

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٠٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤

بنظام السجل العينى ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون

السجل العينى ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٤٨ لسنة ١٩٩٩ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها

نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العينى بمحافظات : كفر الشيخ ،

الشرقية ، بنى سويف ، أسيوط ، أسوان اعتباراً من ٢٠٠٠/٩/١ ؛

وعلى قرارات وزير العدل أرقام ٤٥٤٧ لسنة ١٩٩٩ ، ٤٦٠٣ لسنة ٢٠٠٠ ،

٤١٠٠ لسنة ٢٠٠١ ، ٤٣٦٧ لسنة ٢٠٠٢ ، ٤٧٠٠ لسنة ٢٠٠٣ ، ٤٩٥٢ لسنة ٢٠٠٤ ،

٣٦٤٦ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٠١٤ لسنة ٢٠٠٦ ، ٧٢١٤ لسنة ٢٠٠٧ ، ٧١٥٢ لسنة ٢٠٠٨ ،

٨٥٦٥ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٠٢٤٨ لسنة ٢٠١٠ ، ٨٦٥٤ لسنة ٢٠١١ ، ٧٤٩٧ لسنة ٢٠١٢ ،

٦٣٥١ لسنة ٢٠١٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية

بمحافظة أسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٥٤٨ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٤/٨/٢٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على القسم المساحى فطيرة مركز كوم امبو -
محافظة أسوان الصادر به قرار وزير العدل رقم ٥٤٨ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠١٤/٩/١
إلى ٢٠١٥/٩/١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة ١٩ من قانون السجل العينى
بالقسم المساحى المحدد بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠١٤/٨/٣١

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر